

جمعية ونام لرعاية وتمكين الأيتام

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦٢٤٣٠٠)

جدة - المملكة العربية السعودية

القوائم المالية عن الفترة من ٣١ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

وتقرير المراجع المستقل

<u>الصفحة</u>	<u>الفهرس</u>
٢-١	تقرير المراجع المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التغير في صافي الأصول
٦	قائمة التدفقات النقدية
١٣-٧	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المقرين

السادة / أعضاء جمعية ونام لرعاية وتمكين الأيتام

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية ونام لرعاية وتمكين الأيتام والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م وقائمة الأنشطة وقائمة التغيرات في صافي الأصول وقائمة التدفقات النقدية للفترة من ٣١ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م والايضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

وفي رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن الفترة المالية من ٣١ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح المعتمد من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات الإثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

لقد قمنا بالمراجعة وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير موضحة بمزيد من التفصيل في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقا للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنين المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذي الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا أيضا بمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقا لهذا الميثاق. وفي اعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية:

إن الإدارة مسئولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها العادل وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الأخرى المعتمدة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور ذات العلاقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك. والمكلفون بالحوكمة أي مجلس الإدارة هم المسؤولون عن الإشراف على عملية التقرير المالي للجمعية



+966 57 3622322

www.anascpa.com

info@anascpa.com

مكة المكرمة - جدة - الطائف

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجعة الذي يتضمن رأينا، إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن أي تحريف جوهري عندما يكون موجوداً. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهريّة إذا كان يمكن بشكل معقول توقع أنها ستؤثر بمفردها أو في مجموعها على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. وعلينا أيضاً:

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقديرها سواء بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة إستجابة لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساساً لرأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز الرقابة الداخلية.
 - الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف، وليس بغرض إبداء رأي عن فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
 - تقييم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، ما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري ذا علاقة بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً بشأن قدرة الجمعية على البقاء كجمعية مستمرة. وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكد جوهري، فإننا مطالبون بأن نلفت الإنتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، فإننا مطالبون بتعديل رأينا. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تتسبب في توقف الجمعية عن البقاء كمنشأة مستمرة.
 - تقييم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق، من بين أمور أخرى، بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أية أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية اكتشفناها خلال المراجعة.

شركة أنس يحي الزهراني
محاسبون ومراجعون قانونيون

أنس يحي الزهراني

ترخيص ١١٤٧



جدة في ٢٩ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق ١٤ يوليو ٢٠٢٦ م



+966 57 3622322

www.anascpa.com

info@anascpa.com

مكة المكرمة - جدة - الطائف

٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	إيضاح	الأصول
		<u>الأصول المتداولة</u>
١٩٧	(٤)	النقد وما في حكمه
١٩٧		مجموع الاصول المتداولة
١٩٧		إجمالي الأصول
		<u>الالتزامات وصافي الاصول</u>
		<u>الالتزامات المتداولة</u>
٤,٦٠٠	(٥)	مصروفات مستحقة وأرصدة دائنة اخرى
٤,٦٠٠		مجموع الالتزامات المتداولة
		مجموع الالتزامات
		<u>صافي الأصول</u>
(٤,٤٠٣)		صافي الأصول غير المقيدة
-	(٩)	صافي الأصول المقيدة
(٤,٤٠٣)		مجموع صافي الأصول
١٩٧		اجمالي الالتزامات وصافي الاصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٢) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة الانشطة

عن الفترة من ٣١ يوليو ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م (المبالغ بالريال السعودية)

إيضاح	غير مقيدة	مقيدة	من ٣١ يوليو ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م
بنود الدخل			
التبرعات النقدية العامة	٢٥٥	-	٢٥٥
صندوق دعم الجمعيات	(٦)	١٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠
صافي الاصول المحررة من القيود			
اعادة التصنيف لتحقيق قيد الاستخدام	١٠٠,٠٠٠	(١٠٠,٠٠٠)	
إجمالي بنود الدخل واعادة التصنيف	١٠٠,٢٥٥	-	١٠٠,٢٥٥
المصروفات			
مصروفات البرامج والانشطة	(٧)	-	(١٠٠,٠٥٨)
مصروفات الحوكمة	(٨)	-	(٤,٦٠٠)
إجمالي المصروفات	(١٠٤,٦٥٨)	-	(١٠٤,٦٥٨)
التغير في صافي الاصول	(٤,٤٠٣)	-	(٤,٤٠٣)

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٢) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

الاجمالي	صافي الأصول المقيمة	صافي الأصول الغير مقيمة	
(٤,٤٠٣)	-	(٤,٤٠٣)	التغير في صافي الأصول خلال الفترة
(٤,٤٠٣)	-	(٤,٤٠٣)	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٢) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

من ٣١ يوليو ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
(٤,٤٠٣)	التغير في صافي الاصول
(٤,٤٠٣)	التغير في صافي الاصول بعد التسويات
	<u>التغيرات في الاصول والالتزامات المتداولة</u>
٤,٦٠٠	مصفوفات مستحقة وأرصدة دائنة اخرى
١٩٧	صافي النقد الناتج من الانشطة التشغيلية
-	التغير في النقدية خلال الفترة
١٩٧	النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٢) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

(١) التكوين والنشاط:

جمعية ونام لرعاية وتمكين الأيتام، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦٢٤٣٠٠) بتاريخ ١٤٤٦/٠١/٢٥ هـ الموافق ٢٠٢٤/٠٧/٣١م، مركزها الرئيسي: - جدة - مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية.

١ - ١ أهداف الجمعية:

- المساهمة في تنمية مهارات اليتيم.
- تأهيل المختصين في مجال رعاية الأطفال الأيتام.
- تقديم الدعم النفسي والاجتماعي والتربوي للأطفال الأيتام.
- توعية وتوجيه المجتمع نحو رعاية اليتيم.
- كفالة اليتيم ماديا ومعنويا وتنمية مهارته الحياتية.

٢-١ السنة المالية:

تبدأ الفترة المالية الأولى للجمعية بداية من تاريخ صدور الترخيص من المركز في ٣١ يوليو ٢٠٢٤م، وتنتهي في شهر (ديسمبر) من سنة الترخيص نفسها، وتكون مدة كل سنة مالية بعد ذلك اثني عشر شهراً (ميلادياً) تبدأ من (١ يناير) وتنتهي في (٣١ ديسمبر).

(٢) اسس اعداد القوائم المالية:

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة:

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية، ومتطلبات الاثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والمعايير والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين الملائمة لظروف الجمعية.

و تم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم (٣).

٢-٢ اسس القياس:

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية.

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض:

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض ، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي .

٤-٢ استخدام التقديرات:

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والالتزامات وإيضاحات الأصول والالتزامات المحتملة في تاريخ القوائم المالية، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك الفترة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.

(٣) السياسات المحاسبية المتبعة :

١-٣ النقدية وما في حكمها:

تتمثل النقدية وما في حكمها على النقد لدى البنوك والنقد في الصندوق والودائع قصيرة الاجل والاستثمارات الأخرى عالية السيولة قصيرة الاجل والتي فترة استحقاقها الاصلية ثلاثة أشهر او اقل.

٢-٣ الممتلكات والآلات والمعدات:

تمثل ممتلكات و معدات الجمعية و التي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسيير عمليات و أنشطة الجمعية و ليس بغرض البيع. تقيد العقارات والآلات والمعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم واي انخفاض في القيمة، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة

٣-٣ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع والدائنون الآخرون:

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة ، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين . الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين ، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل، والا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة ، ويتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة .

٤-٣ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي ايجار (او ينطوي علي ايجار) اذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام اصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتي ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي.

يصنف عقد الايجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد ايجار تمويلي اذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية .

أ- الجمعية كمستأجر

اذا تم تصنيف عقد الايجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الايجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الايجار ما بين تخفيض التزامات عقود الايجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الأنشطة للسنة .

يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل او عقد الايجار ايهما اقل.

اذا تم تصنيف عقد الايجار عقد ايجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الايجار التشغيلية كمصروف بقائمه الأنشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الايجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكية الموجودات الجوهرية كعقود ايجارات تشغيلية ، يثبت دخل الايجار بقائمه الأنشطة خلال الفترة التي يتم يكتسب فيها .

٥-٣ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٦-٣ منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي او ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصورة موثقه .

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

تم قياس التزام مكافأة نهاية الخدمة بناءً على نهج مُبَسَّط يعكس القيمة الحالية للمكافآت المستحقة بموجب قانون العمل. وقد قِيمَت الإدارة أن استخدام طريقة وحدة الائتمان المتوقعة لن يُؤدي إلى فرق جوهري في المبالغ الدفترية (لا توجد فروق جوهرية) وسيتم مراجعة هذا التقييم دورياً.

٧-٣ ضريبة القيمة المضافة :

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

٨-٣ عقود الإيجار::

يعتبر الترتيب التعاقدي إيجار (أو ينطوي على إيجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام أصل أو أصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الأصل أو الأصول حتى ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي.

يصنف عقد الإيجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد إيجار تمويلي إذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية إلى الجمعية .

أ- الجمعية كمستأجر

إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الإيجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الإيجار ما بين تخفيض التزامات عقود الإيجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الأنشطة للسنة .

يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدى العمر الانتاجي للأصل أو عقد الإيجار أيهما أقل.

إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد إيجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الإيجار التشغيلية كمصروف بقائمه الأنشطة على أساس القسط الثابت على مدار فترة الإيجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكية الموجودات الجوهرية كعقود إيجارات تشغيلية ، يثبت دخل الإيجار بقائمه الأنشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها .

٩-٣ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدية يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

١٠-٣ منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي أو ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصورة موثقة .

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

تم قياس التزام مكافأة نهاية الخدمة بناءً على نهج مبسط يعكس القيمة الحالية للمكافآت المستحقة بموجب قانون العمل. وقد قيّمت الإدارة أن استخدام طريقة وحدة الائتمان المتوقعة لن يؤدي إلى فرق جوهري في المبالغ الدفترية (لا توجد فروق جوهرية) وسيتم مراجعة هذا التقييم دوريًا.

١١-٣ ضريبة القيمة المضافة :

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

(٣) السياسات المحاسبية المتبعة : (تتبع)

١٢-٣ قائمة الأنشطة :

يتم عرض المعلومات عن المصروفات على اساس وظيفي ، طبقا للأنواع المختلفة من البرامج المقدمة والأنشطة المساندة .

أ - الاعتراف بالإيرادات والتبرعات:

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء اكان ذلك في صورة نقدية ، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما ، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعا من قبل جهة اخرى . و يتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة و تبرعات غير مقيدة و تبرعات اوقاف طبقا لطبيعة و شروط المتبرعين .

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة و يتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

- عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل .

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة .

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه ، تكون سياسة اثبات ايرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي:-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها و عند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه

يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها .

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة ، و ضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي .

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس

القيمة المقدره لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد

وجود التعهد . ويعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا ؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتغال الاتفاق على نية غير مشروطة ،

مشمولة النفاذ نظاما ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ويتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة والشروط المرتبطة بها .

الايرادات التشغيلية الاخرى :

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

ايرادات التحويلات واعادة التصنيف :

يمثل عملية المناقلة و التحويل بين الحسابات المقيدة وغير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع ، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل

الجمعية .

(٣) السياسات المحاسبية المتبعة : (تتبع)

ب - المصروفات والمساعدات

مصروفات الانشطة:

تتمثل في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية.

المساعدات النقدية:

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقها او استحقاقها.

مصروفات المنح الحكومية:

تمثل مصروفات البرامج والانشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمد عليها وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

مصروفات جمع الاموال:

مصروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

مصاريف الحوكمة:

تخص مصروفات مجلس الادارة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

مصروفات عمومية وإدارية:

تتضمن المصاريف الادارية والتكاليف المباشرة وغير المباشرة التي تعتبر جزءا من أنشطة الجمعية، ويتم قياس وإثبات المصروفات العمومية والإدارية كمصروفات فترة وفقاً لمبدأ الاستحقاق وتحمل على الفترة التي حدثت فيها أما المصروفات العمومية والإدارية التي تستفيد منها أكثر من فترة محاسبية فيتم توزيعها على تلك الفترات على أساس زمني باستخدام تكلفتها التاريخية

٣-١٣ صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية ، ويتم تبويبه وفقا لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى :-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع ، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقييت هذا الاستخدام او كليهما معا ، وقد تكون الاصول المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي اصول الاوقاف

يعد الوقف بطبيعته شخصية اعتبارية مستقلة ولأغراض هذا المعيار فان الوقف يعد بطبيعته شخصية اعتبارية مستقلة ولأغراض هذا المعيار فان أصول الأوقاف المثبتة هي الأوقاف الثابتة او المنقولة التي تمثل موارد اقتصادية تسيطر عليها المنشأة وفقا لتعريف السيطرة الواردة في المعايير المعتمدة وكيفية اكتسابها.

٣-١٤ قائمة التدفقات النقدية:

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة .

٣-١٥ التعديلات على معيار المنشآت غير الهادفة للربح:

أعتمد مجلس معايير المحاسبة في اجتماعه الثامن المنعقد في جمادى الأولى ١٤٤٥ هـ/ نوفمبر ٢٠٢٣ تعديلا على معيار العرض والإفصاح للمنشآت غير الهادفة للربح والتعديلات على بيان الأهداف والمفاهيم للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح ومعيار التبرعات وتسري هذه التعديلات على القوائم المالية المعدة عن الفترات السنوية التي تبدأ في ١ - ١ - ٢٠٢٥ م أو بعده. ويشجع المجلس التطبيق المبكر.

إيضاحات حول القوائم المالية عن الفترة من ٣١ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة: (تتبع)

١٦-٣ الأدوات المالية وإدارة المخاطر

إن إدارة المخاطر هي التي تقوم بها إدارة الجمعية وفق السياسات المعتمدة من قبل مجلس الإدارة وقامت إدارة الجمعية بتحديد وتصنيف وتقييم والتحوط للمخاطر المالية بالاشتراك مع الوحدات التشغيلية في الجمعية وإن أهم أنواع المخاطر المالية (مخاطر العملات، مخاطر سعر الفائدة على التدفقات النقدية والقيمة العادلة، مخاطر الائتمان، مخاطر السيولة). ويركز برنامج إدارة المخاطر الكلية للجمعية على تقلبات الأسواق المالية وتسعى لتقليل الآثار السلبية المحتملة على الأداء المالي للجمعية. وفيما يلي موجز لأهم أنواع المخاطر:

مخاطر العملات

تمثل مخاطر العملات الأجنبية، مخاطر التغير في قيمة الأدوات المالية نتيجة لتقلبات أسعار العملات الأجنبية وتتم معاملات الجمعية جميعها بالريال السعودي، وبالتالي لا يتعرض نشاط الجمعية لمخاطر العملات.

مخاطر سعر الفائدة على التدفقات النقدية والقيمة العادلة

هي التعرض للمخاطر المختلفة المتعلقة بتذبذب أسعار الفائدة في السوق على الوضع المالي والتدفقات النقدية للجمعية وليس للجمعية أي مخاطر ناتجة عن سعر الفائدة على التدفقات النقدية والقيمة العادلة.

مخاطر الائتمان

تتمثل مخاطر الائتمان في عدم مقدرة الطرف المقابل على الوفاء بالتزاماته للجمعية مما يؤدي الى تكبد الطرف الآخر لخسارة مالية وليس لدى الجمعية تركيز هام لمخاطر الائتمان، يتم إيداع النقد لدى بنوك ذات تصنيف ائتماني سليم.

مخاطر السيولة

هي مخاطر عدم قدرة منشأة ما على تأمين السيولة اللازمة لمقابلة الالتزامات المتعلقة بالأدوات المالية وقد تنتج مخاطر السيولة عن عدم القدرة على بيع الموجودات المالية بسرعة وبقيمة تقارب قيمته العادلة تدار مخاطر السيولة عن طريق التأكد بشكل دوري من توفر سيولة كافية للوفاء بالالتزامات في المستقبل والامتثال للنسب المالية المعتمدة في معيار السلامة المالية للجمعيات الأهلية المعتمد من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

القيمة العادلة

إن القيمة العادلة هي القيمة التي يتم بها تبادل أصل أو تسوية التزام بين أطراف ذات دراية ولديهم الرغبة في ذلك وتتم وفق شروط اعتيادية. حيث انه يتم تجميع أدوات الجمعية المالية على أساس طريقة التكلفة التاريخية ويمكن أن تنشأ خلافات بين القيمة الدفترية وتقديرات القيمة العادلة. ترى الإدارة أن القيم العادلة لموجودات الجمعية المالية ومطلوباتها المالية لا تختلف جوهرياً عن قيمتها الدفترية.

(٤) النقد وما في حكمه	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م
الأهلي ح / ٢٢٠٤	١٩٧
	١٩٧

(٥) مصروفات مستحقة وأرصدة دائنة أخرى	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م
الاتعاب المهنية المستحقة	٤,٦٠٠
	٤,٦٠٠

(٦) صندوق دعم الجمعيات	من ٣١ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م
دعم التأسيس	١٠٠,٠٠٠
	١٠٠,٠٠٠

إيضاحات حول القوائم المالية عن الفترة من ٣١ يوليو ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م (المبالغ بالريال السعودية)

٣١ يوليو ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	(٧) مصروفات البرامج والأنشطة
١٠٠,٠٥٨	مصروفات محملة على النشاط (١/٧)
١٠٠,٠٥٨	

٣١ يوليو ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	(١/٧) مصروفات محملة على النشاط
١٠٠,٠٠٠	الرواتب والأجور
٥٨	المنافع والخدمات والتأمين
١٠٠,٠٥٨	

٣١ يوليو ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	(٨) مصروفات الحوكمة
٤,٦٠٠	المنافع والخدمات والتأمين
٤,٦٠٠	

٣١ يوليو ٢٠٢٤م	المضاف	المنصرف	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	(٩) صافي الأصول المقيّدة
-	١٠٠,٠٠٠	(١٠٠,٠٠٠)	-	صندوق دعم الجمعيات - دعم التأسيس
-	١٠٠,٠٠٠	(١٠٠,٠٠٠)	-	

(١٠) الأحداث اللاحقة

لا توجد أية أحداث بعد تاريخ المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م يترتب عليها إجراء تعديلات أو إفصاحات إضافية في القوائم المالية والإيضاحات المتممة لها.

(١١) الالتزامات والالتزامات المحتملة

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م لا يوجد التزامات أو التزامات محتملة على الجمعية

(١٢) اعتماد القوائم المالية

تم اعتماد القوائم المالية للجمعية من قبل الإدارة في تاريخ ١٤ يوليو ٢٠٢٦م